

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٧٢ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها ودائرة اختصاصه ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٠٧٦ لسنة ١٩٦٩ والذى نص فى مادته الثانية إنشاء فرع للتوثيق بمركز سيدى سالم يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢١/٦/٢٠٢٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق قرية أبو غنيمة) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ويكون مقره (داخل مبنى شروق التابع للوحدة المحلية بقرية أبو غنيمة) ، مركز شرطة سيدى سالم، محافظة كفر الشيخ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعي، فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويُعمل به اعتبارًا من ٢٠٢٦/٨/١

صدر فى ٢٠٢٦/٧/٢٦

وزير العدل

المستشار/ محمود حلمى الشريف

